

مرسوم اتحادي رقم 52 مرسوم التصديق



:

صادر بتاريخ 11/4/2021م.

الموافق فيه 28/شعبان/1442هـ.

بالتصديق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية هندوراس في شأن الخدمات الجوية بين إقليميهما وفيما ورائهما

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 1996 في شأن الهيئة العامة للطيران المدني، وتعديلاته،

- وبناءً على موافقة مجلس الوزراء، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

:

المادة الأولى

صُودق على اتفاقية بين حكومة الدولة وحكومة جمهورية هندوراس في شأن الخدمات الجوية بين إقليميهما وفيما ورائهما، والتي تم التوقيع عليها في مدينة مونتريال بتاريخ 30 سبتمبر 2019، والمرفق نصوصها.

المادة 2

على رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للطيران المدني تنفيذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا في قصر الرئاسة في أبوظبي:

بتاريخ: 11/أبريل/2021م

الموافق: 28/شعبان/1442هـ

خليفة بن زايد آل نهيان

رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

نشر هذا المرسوم الاتحادي في عدد الجريدة الرسمية رقم 700 ص 581.